

متطلبات تجديد إذن مزاولة نشاط بحري

تقدم طلبات تجديد الإذن خلال الشهر السابق على انتهاء الصلاحية مرفقة بالاتي :

- 1- نموذج طلب تجديد إذن مزاولة نشاط
- 2- ما يفيد عدم وجود أية التزامات مالية ناشئة أو مرتبطة بمزاولة النشاط من الجهات ذات العلاقة (مصلحة الموانئ / الشركة الليبية للموانئ / المنطقة الحرة مصراته / غرفة الملاحة البحرية)
- 3- ما يفيد التسجيل لدى سلطات الجمارك (الرمز الإحصائي)
- 4- إقرار من صاحب الشأن بعدم إجراء أي تحويل أو تغيير على عقد التأسيس أو النظام الأساسي أو مقر الشركة أو العنوان قبل الرجوع للجهة مانحة الإذن
- 5- تقرير من صاحب الشأن يوضح الوضع العام لإدارة النشاط مبينا فيه حجم النشاط خلال الفترة السابقة مصدقا عليه من غرفة الملاحة البحرية
- 6- شهادة أثبات السداد الضريبي سارية المفعول
- 7- شهادة أثبات سداد الاشتراكات الضمانية
- 8- شهادة عقارية بملكية عقار مرفق بوصفة فنية للموقع أو عقد استئجار أصلي يكون مدته سنة مصدق عليه من مصلحة الضرائب على أن يكون الطرف الثاني المستأجر شخص اعتباري (الشركة) .

ملاحظه :

- 1- بعد الإيفاء بالمتطلبات المذكورة أعلاه من قبل الشركات طالبة الأذن يتم إرسالها على البريد الإلكتروني للجنة الرئيسية بديوان المصلحة جنرور (Pgc@lma.ly)
- 2- على الشركات الواقعة في نطاق المنطقة الوسطى وفق عقد التأسيس إرسالها على البريد الإلكتروني للجنة الفرعية مصراته (Pgc.mis@lma.ly)
- 3- على الشركات الواقعة في نطاق المنطقة الشرقية وفق عقد التأسيس إرسالها على البريد الإلكتروني للجنة الفرعية بنغازي (Pgc.ben@lma.ly)

